

بداية المجتهد (49) " استحباب السترة " كتاب الصلاة - للشيخ

مصطفى العدوي للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين انا من المشركين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد - [00:00:00](#)

قال الامام ابن رشد رحمه الله تعالى في كتابه بداية المجتهد ونهاية المقتصد الصلاة داخل الكعبة. وفي هذا الباب مسألة مشهورة وهي جواز الصلاة داخل الكعبة فقد اختلفوا في ذلك فمنهم من منعه على الاطلاق ومنهم من اجازه على الاطلاق ومنهم من فرق بين النفل والفرج - [00:00:43](#)

في ذلك وسبب اختلافهم تعارض الاثار والاحتمال المتطرق لمن استقبل احد حيطانها من داخل هل يسمى مستقبلا للبيت كما يسمى من استقبله من خارج ام لا اما الاثر فانه ورد في ذلك حديثان حديثان متعارضان كلاهما ثابت - [00:01:08](#)

احدها حديث ابن عباس لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت دا في نواحيه كلها ولم يصلي حتى خرج فلما خرج ركع ركعتين في قبل الكعبة وقال هذه القبلة - [00:01:32](#)

الحديث في البخاري والثانية حديث عبدالله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة هو واسامة ابن زيد وعثمان ابن طلحة وبلال بن رباح فاغلقها عليه ومكث فيها - [00:01:51](#)

فسألت بلالا حين خرج ماذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جعل عمودا عن يساره وعمودا عن يمينه وثلاثة اعمدة وراءه ثم صلى هذا المسبت مقدم على النافي ابن عباس لم يرى. والذين كانوا مع رسول الله رأوه - [00:02:05](#)

او ابن عباس رأى النبي مرة والآخرين رأوه مرة اخرى فمن ذهب مذهب الترجيح او النسخ قال اما بمنع الصلاة مطلقا ان رجع حديث ابن عباس واما باجازتها مطلقا ان رجع حديث ابن عمر. ومن ذهب مذهب الجمع بينهما حمل حديث ابن عباس على الفرض وحديث ابن عمر على النفل - [00:02:29](#)

والجمع بينهما في عسر فان الركعتين اللتين صلاهما خارج الكعبة وقال هذه القبلة هي نفل قال ومن ذهب مذهب سقوط الاثر عند التعارض فان كان ممن يقول باستصحاب حكم الاجماع والاتفاق - [00:02:56](#)

لم يجهز الصلاة داخل البيت اصلا وان كان ممن لا يرى استصحاب حكم الاجماع عاد النظر في انطلاق اسم المستقبل للبيت على من صلى داخل الكعبة فمن جوزه اجاز الصلاة ومن لم يجوزه وهو الازهر لم يجب الصلاة في البيت - [00:03:16](#)

كلام هذا كثير ولا طائل تحته لا القاعدة تقول المثبت مقدم على النا في واسبت بلال ان النبي صلى وهو في الصحيح وابن عباس نفائة لعل نفيه في موطن واثبت ابن بلال في موطن اخر واندفعت الاشكالات. الصلاة في الحجر الحجر من الكعبة - [00:03:34](#)

يعني الكعبة محاطة بسور من احدى جوانبها الناحية الشامية سور ارتفاعه متر. ثلث دائرة تقريبا هذا على قواعد ابراهيم فما دونه من ناحية الكعبة كعبة. لكن باب الاتي والاهم بعض الشيء سترة - [00:03:59](#)

قال لي قال واتفق العلماء باجمعهم اتفق العلماء باجمعهم على استحباب تطرد بين المصلي والقبلة اذا صلى منفردا كان او اماما هل قوله اتفق العلماء باجمعهم على استحباب السترة؟ لم يقل وجوب وجوب السترة. لم فكان القول بالوجوب - [00:04:19](#)

قول مهجور او قل القائلون به. قل القائلون به يقول واتفق العلماء باجمعهم على استحباب السترة بين المصلي والقبلة اذا صلى.

منفردا كان او اماما. وذلك لقوله صلى الله عليه وسلم - [00:04:47](#)

اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرجل فليصلي واختلفوا في الخط اذا لم يجد سترة فقال الجمهور ليس عليه ان يخط وقال

احمد بن حنبل يخط خطا بين يديه. يعني خط - [00:05:09](#)

حديث الخط ضعيف معلول اذا لم يجد احدكم شيئا يستره فليخط خطا حديث معلول قال وسبب اختلافهم في تصحيح

الاثر الوارد في الخط والاثار رواه ابو هريرة انه صلى الله عليه وسلم قال - [00:05:31](#)

اذا صلى احدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئا فان لم يكن فلينصب عصا. فان لم تكن معه عصا فليخط خطا ولا يضره من مر بين يديه

اخرجه ابو داود وكان احمد ابن حنبل يصححه والشافعي لا يصححه - [00:05:58](#)

الحديث عند كثيرين من اهل العلم مضطرب وقد روي انه صلى الله عليه وسلم لغير سترته يعني حديث ابن عباس اتيت والنبي

يصلي بمنى الى غير جدار والحديث الثابت انه كان يخرج له العنزة. هذه جملة قواعد في هذا الباب. وهي اربع مسائل ستأتي ان شاء

الله - [00:06:21](#)

يعني على اقل تقدير نستطيع ان نقول ان الجمهور على استحباب السترة ليسوا على وجوبها والالفاظ المشعرة بالوجوب في بعض

الاحاديث معلولة استدلال الشافعي بقول ابن عباس اتيت والنبي يصلي بمنى الى غير جدار قال الى غير سترة - [00:06:50](#)

هذا كلامه بس بعض اخواننا يعمل هذه اللفظة بعض الشيء. نعم المقدار الذي يسمح الذي يترك كي نمر امام المصلي الذي لم يتخذ سترة

بعض اهل العلم يقولون ثلاثة اذرع - [00:07:13](#)

وبعضهم يقول قدر سجوده لكن الازهر الاول يقول لماذا فرق بعض العلماء بين صلاة الفريضة والنافلة داخل الكعبة لان النبي صلى

نافلة فبعضهم قصرها على النافلة يعني لماذا استثنيتنا؟ نحن منيون عن المرء امام المصلين. امام المصلي - [00:07:29](#)

فهل عندك دليل استثنى المصلي الجالس اننا وجوز لنا ان نمر امامه هل هناك دليل استثنى المصلي الجالس وقال مروا امام المصلي

الجالس هل في كده اما الشأن واحد بارك الله فيكم وحفظكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:07:50](#)